

رياسة الجمهورية

استدراك

نشر في العدد رقم ٣٩ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٣٠ سبتمبر ١٩٧١ القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ الخاص بنظام العاملين بالقطاع العام ؛ وقد ورد بالفقرة الأخيرة من المادة ٧٩ الصياغة الآتية :

” وفي جميع الأحوال يحتفظ العامل الذي جاوز مرتبه نهاية ربط المستوى الذي ينتقل إليه - وقت صدور هذا النظام - بما كان يتقاضاه وذلك بصفة شخصية ، على أن تستهلك الزيادة مما يحصل عليه في المستقبل من علاوات الترقية أو العلاوات النورية “ .

وجمعتها :

” وفي جميع الأحوال يحتفظ للعامل الذي جاوز مرتبه نهاية ربط المستوى الذي ينتقل إليه - وقت صدور هذا النظام - بما كان يتقاضاه وذلك بصفة شخصية ، على أن تستهلك الزيادة مما يحصل عليه في المستقبل من البدلات أو علاوات الترقية أو العلاوات النورية “ .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١٧ لسنة ١٩٧١

بتعيين محافظ القاهرة بدرجة وزير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥٩ لسنة ١٩٧١ بتقليل بعض المحافظين ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين محافظ القاهرة بدرجة وزير .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية في ١٣٩١ (٢١ سبتمبر ١٩٧١)

أتمت السجلات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٣٦ لسنة ١٩٧١

بإنشاء الهيئة العامة للسد العالي ونزان أسوان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٤٠ لسنة ١٩٦١ بإنشاء هيئة بناء السد العالي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن وزارة الري ؛ وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ هيئة عامة يطلق عليها اسم ” الهيئة العامة للسد العالي ونزان أسوان “ ويكون مقرها مدينة القاهرة وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتبوع وزير الري ويكون لها اختصاصات السلطة العامة اللازمة لتحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله .

مادة ٢ - تختص الهيئة بأعمال التشغيل والموازنات والصيانة للسد العالي وسد أسوان بما في ذلك القيام بأعمال الرصد في جسم السد وبحوض الخزان وتنفيذ أعمال الحقن وإتمام الأعمال التكميلية وأى أعمال أخرى يحتاجها المشروع .

ويؤول إلى الهيئة في حدود الاختصاصات الموضحة في الفقرة السابقة ما تتولاه الهيئة العامة لبناء السد العالي من هذه الاختصاصات .

مادة ٣ - تقوم الهيئة - في حدود اختصاصاتها - بتنفيذ اتفاق التعاون الفني الاقتصادي لبناء السد العالي المبرم بين حكومتى الاتحاد السوفيتي وجمهورية مصر العربية .

مادة ٤ - يتولى إدارة الهيئة مجلس إدارة يشكل على الوجه الآتي :

رئيس مجلس إدارة الهيئة رئيسا

وكيل وزارة الري

مستشار من مجلس الدولة

مدير الهيئة للتنفيذ والصيانة

مدير الهيئة للأرصاد والتشغيل والبحوث

مدير الهيئة للشئون الميكانيكية

مدير الهيئة للشئون المالية والإدارية

مدير عام نزان أسوان

ويصدر قرار من رئيس الجمهورية بتحديد مراتب ومكافآت رئيس

المجلس وأعضائه .